

المسلمين بعد موته صلى الله عليه وسلم بلا خلاف كما
 عليه الصلاة والسلام ليس لي من غنائمكم المئتين هـ
 والمئتين مردود فيكم **قوله** قرابة النبي اي فالقرابي صدره
قوله وهم اي البتاني فقرا **قوله** المنقطع في سفره اي
 المنقطع عن ماله اي الذي عنده مال في سفره انتهى
قوله اي يستحقه النبي الي نفسه لقوله فله وللرسول
 الخ وظاهر الآية ان الفتي خمس خمسة اخماس من قبيل
 حمل المطلق على المقيد فهي مطلقة قيدت بآية الانفصال
 المستريحة بان اشترت الاصلان الخمسة انما هو في
 الخمس لافي المال من اصله والمعنى هنا خمسة لله
 وللرسول الخ فالاشراك المذكور هنا انما هو في الخمس
 فيخذ قيد الآية ان الرسول خمس الخمس وكان في حكمه
 الاسلام ياخذ ايضا اربعة اخماسه اي الفتي بقول
 الشارح وله الباقي وهو اربعة اخماس الفتي وخمس
 الخمس وبعده صلى الله عليه وسلم اربعة اخماس الفتي
 للمرتبة وخمس الخمس لمصلحتنا **قوله** اشترت قال البقاعي
 ومن تزعم ان شيئا مما في هذه السورة لنسخ بشي مما في
 سورة الانفصال فقد اخطا لان الانفصال نزلت في بئر وهي
 قبل هذه بمدة **قوله** اي خطيب **قوله** كي لا ترسمها مضمومة
 من لاه خطيب **قوله** بمعنى اللام اي لام التعليل والحلل
 ما يستفاد مما سبق اي جعل الله الفتي لمجرد ذكره لجلاله لا

يكون

يكون لو ترك على عادة الجاهلية دولة اي بداول الغنائم
 كل من غلب منهم اخذها واستأثر به **قوله** خطيب وعبرة
 للمازني وذلك ان الجاهلية كانوا اذا غنموا غنمة اخذ
 الرئيس ربعها لنفسه وهو المربع ثم يصطفي بعد
 المربع منها ما شاء الله فجعله الله لرسوله صلى الله
 عليه وسلم يقسمه على ما امره الله به **قوله** وان مقدره
 بعدها اي فالنصب بان لاهما وهذا هو المشهور
 وجوز بعضهم في الآية ان تكون كل مصدرية ويكون
 قبلها لام التعليل مقدره **قوله** يكون الفتي
 اشار به الى ان كان ناقصة واسمها ضمير مستتر
 ودولة خبرها منصوب وعلى هذه القراءة يكون
 بالياء التحتية لا غير وقرى ايضا برفع دولة على ان كان
 تامة مع الياء التحتية والتاء الفوقية من يكون فالذات
 ثلاثة وكلها سبعة **قوله** دولة في المصباح
 تداول القوم الشيء تراولا وهو حصوله في يد هذا
 تارة وفي يد هذا تارة والمسمى الدولة بفتح الراء
 ومنها وجمع المصنوع دول مثل قسعة وقصع وجمع
 المضموم دول مثل عرفة وعرفا ومنهم من يقول
 الدولة بضم الراء وعلى من الى طالب والسلمي بفتحها
 هما بمعنى وهو ما يدل للامتنان اي يدور من الفناء
 والغلبة وغير ذلك وقال الخزاز من التبصر بين الدولة

والنسخ في المال والنسخ في الحرب والى انما يدعى
 بالنسخ في المال والنسخ في الحرب والى انما يدعى
 بالنسخ في المال والنسخ في الحرب والى انما يدعى